

من امر النفقة ولا تكلفه مالا يطيق وترى
تقديرها في خدمته وان لم يكن من انفسه وما وقي
ولو قدمت اليه احدى يديها طيبتي والاخرى
مشويا وتتودد الى زوجها بما استطاعت
من الملاطفة وتتوسط له ببعض الخبز ويجوز
لونه وترين له ويخضب بالحناء ويكحل ولا
يخرج الى الحمام وان اذن لها فمذهه خصا
الصالح من النساء وعلاوة الزوجة الصالحة
عند اهل الحقيقة ان يكون حسنها خافه الله
وغناها القناعة وحليتها العفة وعبادتها
حسن الخدمة للزوج وحميها الاستعداد للموت
ويستحب من اخلاق الزوجة ما قال عليه رضي الله
عنه جبرئيل بكلم العفيفة الفليحة بشهوة فخرجها
في فرجها المطيعة لزوجها ويحب من صفة عليها ان
اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال خارج
من الطبخ وغسل الثياب والظن والحذر والزم
بيتها من حين زفت الابهة الى ان تربى في فرا
كوب كرويا

ولا تفسد ماله في باطل ولا يحفوه على ولدها
ويخبر ذلك ولا ترفع صوتها فوق صوته ولا تجهر له
بالقول ولا تزوجوا الدينها ولا قريبا لها الا
بإذنه وان كان منسما من حضرة الوفاة ولا
يخرج في جنازة ولا تشهد معزاه حقوق
المرأة على الزوج ان يطعمها عما ياكل ويكسوها
مما يلبس ولا يجهها ولا يفرجها ويوسع النفقة
عليها اذا وسع الله عليه ويستوصي بها خيرا و
يدارها برفق فانها من ضلع لا يستح به الا
وبه عوج وانزل اسيرات عندنا اكل من الله
لنا لنقوم عليهم ما يشاءه وكان بعض الكبراء
يصر على سهو خلق امرأة فتقبل له في ذلك فقال
اضنه ان يتزوجها من لا يصر على اذنها ويجب
ان يسمى الظن بنفق ويقول لنفسه لو صحت
لصلحت هذه ويرى صلاح الزوج وعفتها نوجبه
لا يكافئها بشكروها بل التسمية الخلق بما تحيل اليها
انها احب الخلق اليه وكان بعض العلماء يقول الاحتمال